

105328 - المصاب بالفشل الكلوي هل يعطى من الزكاة ؟

السؤال

المصابون بالفشل الكلوي هل يجوز صرف زكاة الأموال لهم ؟

الإجابة المفصلة

" حاجة الإنسان للعلاج حاجة ملحة ، فإذا وجدنا مريضاً يحتاج للعلاج لكنه ليس عنده مال يدفعه للعلاج ، فإنه لا حرج أن نعطيه من الزكاة ؛ لأن الزكاة يقصد بها دفع الحاجة " انتهى .

"مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (18/342) .

أما إذا كان هؤلاء المرضى أغنياء لا يحتاجون المال ، فلا يجوز دفع الزكاة إليهم .

والله أعلم .